والمأتم يجيب لانه نداء للصلاة ودعاء اليها ولانه صلى الله عليه وسلم
تركه في ثانية الجمع ولو كان واجبا ما تركه الجمع الذي ليس بواجب
واقل ما يحصل به السنة ان يسمع في جميع اهل ذلك المحل حتى
اذا كبر اذن في كل جانب واحد ليشيع في جميعه فان اذن واحد
فقط حصلت السنة في جانب السامعين دون غيرهم   وهو
لغة الاعلام ومنه قوله تعالى واذن في الناس بالحج يعني اعلمهم
للاعلام الخ وقد يسن في صور اخرى منها الاذان في اذن المهموم
والغضبان لانه يزيل الهم والغضب ومن ساء خلقه ولو بهيمة
وعند مزدحم الجيش وكذا اذا تلونت سحرة الجن والشياطين في صور
مختلفة لانه يدفع شرهم ومنها الاذان عند الحريق وفي اذن
المصروع ويسن الاذان ايضا في اذن المولود اليمنى والاقامة
في اذنه اليسرى قال العلامة حجر ويسن الاذان والاقامة
خلف المسافر ايضا ولا يسن الاذان عند انزال الميت القبر
لكنه اذا وافق انزاله فانه لا يسأل   بدخول صلاة مفروضة
اي اصالة فلا ترد المنذورة وقوله المفروضة اولى من قول
بعضهم مكتوبة لانها تشمل الواجب والمندوب وهو كما قال
القاضي عياض كلمات جامعة لعقيدة الايمان مشتملة على
نوعيه من العقليات والسمعيات فاوله اثبات الذات
له تعالى وما تستحقه من الكمال والتنزيه ثم اثبات الوحدانية
له ونفي ضدها من الشركة ثم اثبات الرسالة والنبوة له صلى الله
عليه وسلم ثم الدعاء الى الصلاة وجعله عقب اثبات الرسالة له
لان معرفة وجوبها من جهته لا من جهة العقل ثم الدعاء الى
الفلاح وفيه اشعار بامور الآخرة من البعث والجزاء ثم كرر ذلك

باقامة

باقامة الصلاة للاعلام بالشروع فيها وهو متضمن لتأكيد
الايمان كما قال العلامة حجر في كتابه الاعلام   والفاظه مثنى اي
وهو خمس عشرة كلمة ويندب فيه الترجيع وهو ذكر الشهادتين
مرتين سرا قبل ذكرهما جهرا فهو به تسع عشرة كلمة والتثويب
في اذان الصبح وهو قوله بعد الحيعلتين الصلاة خير من
النوم مرتين ويسن القيام فيه على عال كمنارة وسطح للاتباع
ولزيادة الاعلام به والتوجه للقبلة لانه المنقول سلفا
وخلفا والالتفات بعنقه يمينا وشمالا من غير تحويل صدره
عن القبلة وقدميه عن مكانهما ويسن الترتيل فيه ايضا
فيجمع بين كل تكبيرتين بصوت واحد ويفرد باقي كلماته
للامر به ويسن ان يكون المؤذن صيتا اي عالي الصوت
وان يكون حسنه وان يجعل اصبعيه في صماخيه لانه اجمع
للصوت ويسن ان يكون للمسجد او نحوه مؤذنان ومن
فوائدهما ان يؤذن واحد منهما للصبح قبل الفجر والآخر
بعده ومعنى قول المؤذن الله اكبر اي من كل شيء اي من ان
ينسب اليه ما لا يليق بجلاله وقوله حي على الصلاة اي اقبلوا
عليها والفلاح الفوز والبقاء اي اقبلوا الى سبب ذلك
وهي مصدر اقام يقيم اقامة   لانه يقيم الى الصلاة اي
اكدا به الى معناها الشرعي وهو ذكر مخصوص يشرع
استنهاض الحاضرين ويسن فيها الاستقبال وكونها على عال
ان احتيج اليه لكبر المسجد كما في الجمعة ويسن الالتفات فيها ايضا
في الحيعلتين كالاذان وان يكون قائما مع القدرة فشاملة
وانما يشرع اي يطلب   للمكتوبة اي من الخمس ولو فائتة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)